التنظيم الإداري و القضائي للثورة الجزائرية
من خلال وثائق تنشر لأول مرة

د. ياسر فركوس
أستاذ محاضر قسم "ب"،جامعة 8 ماي 1945 قالمة

Summary:

Administrative and Judicial Organization of the Algerian RevolutionThrough documents published for the first time

The Algerian revolution began to work on forming alternative administrative interests for the colonial administration, in order to isolate the people from them and cut off the population relations with them, with the aim of inciting the public against it, mobilizing the popular masses to circumvent its revolution and boycotting the colonial administration economically, politically, socially and civilian. Moreover, the operation of the variant so that the revolution can keep up with the global revolutions by establishing institutions and enacting laws and provisions that regulate all violations or civil or criminal violations. The problem that arises in this article: How was the Algerian revolution organized administratively and judicially through some documents and certificates?

مقدمة:

بدأت الثورة الجزائرية في العمل على تكوين مصالح إدارية بديلة للإدارة الاستعمارية، قصد عزل الشعب عنها و قطع علاقة السكان بها، بهدف تأليب الرأي العام ضدها، و تعبئة الجماهير الشعبية للالتفاف حول ثورته و مقاطعة الإدارة الاستعمارية اقتصاديا سياسيا و اجتماعيا و مدنيا، كما شرعت في تنظيم القضاء و هيكلة جهازه الإداري و تشغيل دواليبه حتى تتمكن الثورة من مواكبة الثورات العالمية بإقامة مؤسسات و سن قوانين و أحكام تضبط كل المخالفات أو التجاوزات المدنية أو الجنائية. فالاشكالية التي تطرح في هذه المقالة: كيف تم تنظيم الثورة الجزائرية إداريا و قضائيا من خلال بعض الوثائق و الشهادات؟

أولا: التنظيم الإداري:

الركائز الأساسية لهذه الإدارة تتشكل في بداية انطلاقة الثورة من اللجان الشعبية، حيث كانت كل لجنة تتكون من عشرة أفراد تسمى أصحاب العشرة يرأسها مسؤول يسمى مسؤول المسؤولين، توكل إليها جميع الأعمال النظامية و الإدارية، هذا على مستوى الريف (القرية أو الدشرة)، أما على مستوى المدينة، فكانت مقسمة إلى أحياء، و لكل حي تنظيم حسب كثافة السكان[1]. و كان دور هذه اللجان كالتالي[2]:

- تسجيل أسماء المواطنين في سجلات ، و تحديد انتماء كل أسرة للعرش، و الدوار، و المدينة.
- وضع سجلات المواليد و الوفيات، و عقود الزواج و الطلاق.
- تخصيص سجلات تتضمن إحصائيات المجاهدين، والمساجين، و الشهداء.
- إحصاء السكان، خاصة تسجيل اللاجئين، و قد حصلنا على وثيقة كمثال لتسجيل اللاجئين بناحية الحريشة (القسم الثالث منطقة سوق أهراس)[3].
- تسجيل الخونة و الحرْكة و كل المتعاونين مع السلطات الاستعمارية.

إن هذه السجلات، أو الدفاتر تعتبر بمثابة سجلات الحالة المدنية في الوقت الحاضر. وقد قاطع المواطنون نتيجة ذلك الإدارة الاستعمارية بمختلف أشكالها. و تتضح هذه المقاطعة من خلال بداية المواطنين خاصة في الأرياف في إتلاف بطاقات هويتهم، أو بطاقة التعريف الصادرة عن الإدارة الاستعمارية استجابة لأوامر النظام، و حتى يبرهنوا أيضا للعدو على تلاحمهم مع جبهة و جيش التحرير الوطني، الشيء الذي ساعد كثيرا على تغلغل النظام داخل الأوساط الشعبية بدون تحفظ[4].

و أولت قيادة القاعدة الشرقية التنظيم الإداري أهمية بالغة منذ البداية، حيث كانوا قادة واعين بذلك، فسنوا القوانين للتنظيم العام و خاصة الجانب العسكري باعتباره ذا أهمية خاصة، ثم قاموا بتنظيم مختلف مصالحه الحيوية و الضرورية منها[5]:

1 – مصلحة التدريب (المدارس العسكرية): كان التدريب على فنون الحرب و أساليب القتال محل عناية الثورة منذ انطلاقتها الأولى، خاصة على الحدود الشرقية للوطن، و لكونها طريق تموين، و تمويل للمجاهدين، فقد اختيرت جبالها و وديانها مراكز تدريب محصنة، يقوم بتأطيرها قادة مختصون في فنون الحرب و أنواع القتال و الأسلحة المختلفة، كالمواجهة بالسلاح الأبيض أحيانا، و استعمال الأسلحة الحديثة الأوتوماتيكية الآلية، و الأسلحة الثقيلة لمواجهة العدو و التصدي للطائرات المغيرة، و التدريب على حفر الخنادق و المخابئ و السراديب و التغطية بأغصان الأشجار للتمويه على العدو و غيرها، و استعمال المفرقعات و الألغام، و اختراق الخطوط الكهربائية، و مع

تطور الثورة أقيمت مراكز تدريب في العديد من المناطق، و استمرت إلى غاية الاستقلال، لعبت دورا كبيرا في تزويد فيالق و كتائب و فصائل جيش التحرير الوطني بجنود صاروا أقوى و أشد تمرسا في فنون الحرب، و بصفة خاصة في فنون حرب العصابات، والمواجهات، والكمائن، و الاختراقات، و العبور، و حرب ا لليل، و المسالك و الممرات الوعرة...

2 - مصلحة التموين: كان مصدر التموين الشعب الذي كان يتكفل بإعداد مختلف أنواع الأغذية و أهمها (الكسرة، السويكة، التمور، التين المجفف، العجين، الزيتون، و كل المصبرات). و لما اشتد ساعد الثورة أنشئت فرق خاصة بالتموين و الخدمات في كل فيلق تقوم بتوفير حاجيات الجنود من غذاء و لباس، و ينطبق هذا على الكتيبة و الفصيلة، و يلاحظ أنه توجد مراكز محددة و معروفة منتشرة على كامل الشريط الحدودي في المشاتي و الدواوير، فضلا عما كان يستولي عليه المجاهدون من غنائم في العمليات العسكرية و مصادرة أملاك بعض الذين قاموا بأعمال ضد الثورة.

و يعتبر التموين إحدى القطاعات الإستراتيجية بالنسبة للثورة التحريرية، لأن الاستعمار الفرنسي كان يعمل بكل الوسائل على خنق الثورة في مهدها، و قد ركز في هذا الجانب بالخصوص على قطع مصادر التموين عنها من خلال إتلاف المحاصيل الزراعية في الأرياف، و و ضرب حصارا على توزيع المواد الغذائية بهدف التحكم في توزيعها، بالإضافة إلى شروعه في إنشاء المناطق المحرمة[6].

و قد قامت جبهة التحرير الوطني بتنظيم الأسواق العامة لدى سكان الأرياف في المناطق الجبلية[7]، حيث أصدرت قرارا بمنع المواطنين من الذهاب إلى الأسواق التي تشرف عليها الإدارة الاستعمارية، و قد نتج عن هذا القرار بروز بعض المشاكل، تتمثل بالخصوص في صعوبة تموين المواطنين، و لكنها استطاعت بفضل دعوة الشعب إلى التقشف، و الصرامة في التسيير أن تجتاز هذه المحنة الشديدة بنجاح، لأن 90 % من المواد الغذائية كانت في بداية الثورة من إنتاج محلي، و لم يبق سوى الحصول على بعض المواد الضرورية كالدواء و القماش[8]. و قد عملت الجبهة على ترسيخ المبادئ، و إيجاد الأطر و الهياكل الاقتصادية من خلال:

أ – تشجيع الحركة التجارية في الجبال لإقامة المحلات التجارية.

ب- منع دفع الغرامة، و الضرائب، و الرشاوى، التي تعتبر من طبيعة النظام الاستعماري.

ج –كل نهاية موسم فلاحي، يجري تخزين المحاصيل الزراعية، خاصة الحبوب منها، و بعضها كان يوزع على المعوزين و المعدمين أقساطا[9].

و في مطلع سنة 1956 بدأت الأوضاع تتغير بسبب مضاعفة العدو مراكزه العسكرية، و نقاط المراقبة، الشيء الذي حدّ من حرية تنقل أفراد جيش التحرير الوطني، فأخذ النظام يستعمل وسائله الخاصة في الحصول على المؤونة وتخزينها لوقت الحاجة، حيث أنشأ مراكز تموينية يشرف عليها أفراد مكلفون بذلك[10].

و بمرور الوقت، أصبحت عملية التموين من اختصاص مسؤول الاتصال و الأخبار، و قد أحدث النظام هذا المنصب في مختلف المستويات، فكان مسؤول الاتصال و الأخبار يتسلم الأموال من المسؤول السياسي، و يقوم بتوزيعها على ممولي الأقسام، الذين يشرفون على عدد من المسبلين و المواطنين المخلصين، الذين يتولون بدورهم الإشراف الكامل على التموين، و جلب المؤونة الضرورية من المدن و القرى، كما كان الممونون يشرفون على تموين المراكز التابعة للقسم أو الناحية، و في نفس الوقت يتولون عملية نقل المؤونة إلى مراكز جيش التحرير الوطني، أو إلى المخابئ المعدة لذلك. و كان مسؤول القرية أو الدوار هو الوحيد الذي يعرف مقر هذه المخابئ[11].

كانت المؤونة تسلم إلى الممونين الذين يقومون بتوزيع جزء منها على المحتاجين من جنود جيش التحرير الوطني، و على المواطنين الذين يكونون في أشد الحاجة إلى الإعانات. و يخزن ما تبقى منها في مراكز أعدت خصيصا لذلك. و يشرف عليها عسكريون و مدنيون حسب نوعيتها و أهميتها، و هذه المراكز متباعدة المسافات فيما بينها، و لكنها لا تتجاوز مسيرة ليلة واحدة. و قد اختيرت لها مواقع حصينة في الجبال و في الأماكن الصعبة المسالك. كما أنها كانت تحاط بالسرية و التكتم، حتى لا يكتشفها العدو و أعوانه.

كانت المخازن على المستوى الشعبي، يراعى فيها هي الأخرى السرية التامة، و يكون ذلك عن طريق توزيع حصص معينة من السلع و البضائع على بعض الأسر و العائلات الموثوق فيها، تفاديا لاكتشافها من طرف العدو، أثناء التفتيش و المداهمات المفاجئة لمنازل المواطنين بالليل والنهار.

و قد كان مسؤول المخزن أو المركز يحافظ على أمن المؤونة، و يقوم بتوزيعها على مختلف المراكز العسكرية ، و في نفس الوقت يكون مطالبا بإعداد مجموعة من السجلات، نذكر منها[12]:

أ – سجل يتضمن المداخيل و الاستهلاك من الحبوب.

ب – سجل يتضمن المداخيل و الاستهلاك لمختلف المواد.

ج – سجل يتضمن أسماء أعضاء اللجان و المراكز.

د – سجل يتضمن الحيوانات (بغال، حمير ....) المستعملة في نقل المؤونة.

أما التقارير التي كان يقدمها في كل شهر، فهي كما يلي[13]:

أ – تقرير يتضمن المدخولات و المخروجات، و المتبقى في المخازن من مختلف المواد.

ب – تقرير يتعلق بعملية الشراء.

ج – تقرير يتعلق بنشاطات مصالح التموين: القوافل، المكلفين بعملية الشراء، الصعوبات، و ارتفاع أو انخفاض الأسعار، و سبب ذلك، بالإضافة إلى الطرق المتبعة في الحصول على التموين و وسائل النقل.

د – تقرير يتعلق بوضعية المخازن، وحماية الحبوب، و المواد الغذائية و غيرها من التلف و الفساد.

هـ - تقرير معنوي يتعلق بسلوك أعضاء لجان التموين و عدتهم و عددهم.

و قد كان النظام يحصل على التموين من عدة مصادر، يمكن أن نذكر من بينها المصادر التالية[14]:

أ – الاشتراكات، و هي أهمها، فقد كان الاشتراك عبارة عن مبلغ مالي يقدمه المواطنون إلى النظام شهريا، و تختلف قيمته النقدية باختلاف الناس و طبقاتهم و أحوالهم، فالموظف كان يقدم مبلغا ماليا لا يتعدى نسبة 10% من مرتبه الشهري، فالذي كان مرتبه الشهري مثلا 40.000 فرنك قديم، كان يدفع مبلغ 4000 فرنك قديم، و هكذا تصاعدا أو تنازلا. و كان الحد الأدنى للاشتراك هو 200 فرنك قديم كثمن رمزي، لأنه كان واجبا على كل جزائري.

أما بالنسبة للتجار فقد كان المبلغ الذي يدفعونه يقدر حسب كساد بضائع التاجر أو رواجها، ثم حسب رأس ماله الضخم أو القليل، و بالنسبة للذين كانوا يملكون المواشي، فقد كانوا يسجلونها في قوائم حسب العدد الذي يملكه الشخص من ماعز و غنم و إبل و بقر و خيول و بغال و حمير، بحيث كان يدفع المواطن اشتراكا يقدر بـ 25 فرنك قديم على النعجة الواحدة، و 25 فرنك قديم على العنزة الواحدة، و 100 فرنك قديم على الحصان الواحد. و كانت محاصيل الاشتراكات تسلم إلى أعوان المكاتب المالية في الأحياء بالمدن و القرية، أو العرش، ثم تجمع على مستوى عضو المجلس الشعبي المكلف بالمالية، الذي يقوم بعد ضبط قائمة المشتركين، و تسجيلها في دفتر خاص يعرض حساباتها على المجلس الشعبي. و للإشارة فإن الاشتراك كان يسلمه الشخص إلى النظام مقابل وصل مكتوب رسم فيه نجمة و هلال، و كتب في أعلاه "جبهة التحرير الوطني – جيش التحرير الوطني" كما كان بالوصل خانات لكتابة الاسم و اللقب و المبلغ و الشهر، و يختم بخاتم (ج. ت. و).

ب – الزكاة، كانت الزكاة تؤخذ طبقا لقواعد الشريعة الإسلامية و الفقه الإسلامي عن المواشي و الأموال المنقولة و العقارية، بحيث كان يدفع إلى النظام العشر من زكاة الأموال و المواشي و الحبوب، و تجمع بواسطة اللجان المدنية، وتدفع مقابل وصل رسمي.

ج – التبرعات الاختيارية، و تتمثل في المواد الغذائية و اللباس و الأحذية و الأدوية و الحبوب و التمر و المواشي، و الأدوات و الأجهزة المختلفة، و هذا دون تحديد مقدارها، أو نوعيتها، أو زمانها، و إنما كانت تترك للمبادرات الفردية حسب استطاعة المواطنين.

د – الغرامات، أو الخطايا، و هي التي كانت تفرض على الذين لم يمتثلوا لأوامر النظام، أو الذين ينحرفون عن أصول الأخلاق المستمدة من الدين الإسلامي الحنيف، و المبادئ الأساسية لجبهة التحرير الوطني، و كان مكتب الإصلاح بالمجلس الشعبي هو الذي يقررها و يحددها حسب درجة المخالفة.

هـ - الضرائب، و هي مفروضة على الأغنياء الذين كانوا يدفونها إلى الإدارة الاستعمارية، يحيث أجبروا على دفعها للنظام.

و – المعمرون، فرض النظام على المعمرين الفرنسيين دفع الاشتراك و الضرائب، و من لم يمتثل للأمر كانت تحرق ضيعته، او يرحل عنها. كما كان النظام يرغم بعض المعمرين على تحويل ضيعاتهم إلى ملاجئ للمجاهدين، و نظرا للعقدة التي يعاني منها المعمر اتجاه المواطن الجزائري، فإنه لم يكن يقدم المساعدات المالية و غيرها حبا في الثورة أو تأييدا لها، و إنما كان يقدمها لكي يحمي نفسه و مصالحه من الخطر.

ي – الغنائم، و هي التي كان يغنمها جيش التحرير الوطني أثناء المعارك، و الاشتباكات، و الكمائن، و الهجومات، زيادة على مصادرة النظام لأموال و ممتلكات بعض المعمرين الذين كانوا يرفضون الامتثال لأوامر النظام، و كذلك الخونة، والمتعاونين مع الاستعمار.

و الجدير بالذكر أن المدن كانت تدفع القسط الأوفر من الأموال التي كانت تجمعها من مصادر متعددة، و لم يكن للمكلفين بجمعها الحق بالتصرف فيها، بحيث كانت مهمتهم تنحصر في جمعها، و تسليمها للمصلحة المختصة بذلك. ثم تصرف هذه المداخيل على الوجه التالي[15]:

أ – التموين: مواد غذائية، لباس، أحذية، أدوات للمصالح المختلفة، إلخ.

ب – منح: عائلات الشهداء، المعتقلين المعدومين، أجور المسبلين، العائلات المنكوبة، و عائلات المعوزين.

ج – صرف مرتبات تكاليف النقل والإيواء و الإقامة.

د – مساعدات القسمات، و النواحي ذات الدخل الضعيف في ميزانية المنطقة.

و قد كان المرشد، أو المحافظ السياسي هو الذي يجمع الأموال الواردة من المدن، و مسؤول المالية على مستوى الدوائر، و لم يكن يحق لأي أحد مهما كانت درجة مسؤوليته أن يأخذ مبلغا من المال، و كل المبالغ كانت تسجل في دفاتر المدخولات، و يصرح بها في التقارير الشهرية.

3 – مصلحة المحافظة السياسية: تم تعيين محافظين سياسيين في كل ولاية من ولايات الوطن، و يتمثل دورهم في التوعية السياسية للمواطنين و توجيههم و رفع معنويات أفراد جيش التحرير الوطني و المسبلين، و تجنيد الشعب للالتفاف حول الثورة و مبادئها السامية، و محاربة البلبلة و الدعايات المغرضة التي كانت تبثها و سائل السلطات الاستعمارية، كما تقوم هذه المصلحة بتكوين الضباط تكوينا سياسيا و اجتماعيا أولا، ثم يقومون بتكوين غيرهم من جنود جيش التحرير الوطني على مستوى وحداتهم كما، تقوم هذه المصلحة بمهمة توعية جميع المواطنين وإعلامهم و رفع معنوياتهم[16].

4 – مصلحة المواصلات العسكرية: من مهامها تزويد الوحدات العسكرية بالأجهزة اللاسلكية ووسائل الاتصال، مسهّلة بذلك المأموريات و المهام بين مختلف الوحدات بينها و بين القيادة ومختلف الولايات بالداخل، و لها شبكة اتصال لاسلكية في مقر كل قيادة .

و قد عرفت الثورة التحريرية في مطلعها نوعان من النقل، النقل المدني و النقل العسكري حيث كان يتم بواسطة فرق النقل، التي تتكون من المسبلين و المناضلين و المواطنين المخلصين من رجال و نساء في القرى و المدن، سواء تعلق الأمر بنقل المؤونة أو المصابين بجروح أو المرضى، و نظرا لكون فرق النقل تكون مضطرة أحيانا للمرور بممرات مكشوفة، و مراقبة من طرف قوات الاستعمار، فإنها كانت تستعمل في النقل وسائل مختلفة و تسلك ممرات صعبة و خطيرة في آن واحد[17].

5 – المصافح المالية:

لقد كان لكل إدارة بالفيلق أو بالكتيبة خزينة يقوم على حفظها مقتصد الخزينة تحت إشراف المحافظ السياسي لكل كتيبة أو نائب سياسي، حيث كان يتم بتفصيل و بدقة المحاسبة لكل مدخولات و مخروجات الأموال النقدية او العينية، ثم موافاة تقارير حولها عن طريق السلم الإداري إلى أن تصل إلى قمة هرم القاعدة الشرقية وفق التقاليد الإدارية و مواكبة للتطورات الإدارية الحديثة.

كما كان يحتفظ بنسخة في أرشيف الكتيبة ثم الفيلق. و قد عثرنا على هذا الأرشيف الذي هو في غاية الأهمية بحوزة أسرة رفاس الصادق[18]، إذ إلى يومنا هذا لم يعثر على أرشيف بمثل هذه القيمة التاريخية إلا عند هذه الأسرة.

و لقد كانت المحاسبات المالية تتم كل شهر، و نورد هنا ثلاثة من أمثلة كثيرة لشهر جوان (1957/06/01)[19]:

المثال الأول: الفرقة الأولى ناحية مرداس (منطقة سوق أهراس القاعدة الشرقية).

المحاسبة المالية لشهر جوان 1 – 6 – 1957	
اشتراكات:	955 900 ف
إعانات:	890 000 ف
المجموع:	1845 900 ف

المثال الثاني: الفرقة الثانية ناحية بني صالح.

اشتراكات:	84 600 ف
إعانات:	121 600 ف
المجموع:	206 200 ف

المثال الثالث: ناحية بوشقوف، الناحية الثالثة.

اشتراكات:	243 100 ف
إعانات:	82 000ف
خطيات	49 000 ف
المجموع:	374 100 ف

أما بالنسبة للتقارير المالية، فقد عثرنا على نماذج كثيرة تبين دقة نظام الثورة، فمثلا: التقرير المالي المؤرخ في 10 أفريل 1960 تحت عنوان: "الفيلق الثاني – القاعدة الشرقية – الكتيبة السادسة"[20]: يبين أن مجموع الميزانية قد بلغ: 2.907.925 فرنكا، و أن المصارف كانت نفس المبلغ.

ثانيا - التنظيم القضائي:

بعد أن تأسست القاعدة الشرقية و تطور هيكلها التنظيمي، تم إنشاء الجهاز القضائي. و لم تخل بالطبع الثورة الجزائرية ككل الثورات المسلحة في العالم من تجاوزات و أخطاء، فكان الشخص في البداية يعدم لمجرد الاشتباه فيه أو الوشاية به أو عدم دفعه الاشتراك، إلخ. إلا أن قيادة الثورة تداركت الوضع بعد مؤتمر الصومام و أنشأت جهازا قضائيا بفرعين، فرع يختص بالقضايا المدنية، و فرع المحاكم العسكرية، و هو الأهم و خاص بجيش التحرير، و لم تكن فروع المحاكم المدنية مألوفة عند الناس، لكنهم تدريجيا أصبحوا يلجئون إليها في حل قضاياهم الخلافية كالطلاق و الإرث، و الاختصام حول الملكية، و الزواج، و تسجيل الحالة المدنية. من الواضح أن الهدف من ذلك هو إضعاف الإدارة الاستعمارية بإبعاد المواطن عنها و تعزيز ثقته في مؤسسات

الثورة الناشئة، و قد شجع تنامي الدور الذي أصبحت تلعبه هذه المجالس الشعبية المواطنين على مقاطعة الإدارة الاستعمارية مقاطعة شبه كلية بعد مؤتمر الصومام[21].

أنشئت محكمة عليا على مستوى القيادة العامة للقاعدة الشرقية يترأسها قائد القاعدة الشرقية، تنظر في القضايا الخطيرة التي تمس بمصلحة الثورة، كالخيانة و إفشاء السر العسكري و الهروب من الخدمة و الاعتداء على الشرف...

و تتشكل هذه المحكمة العسكرية على النحو التالي[22]:

- قائد القاعدة الشرقية الذي يحمل أعلى رتبة عسكرية و هي رتبة (عقيد).
- نائبه الأول العسكري برتبة رائد.
- قائد كتيبة برتبة ملازم.
- قائد كتيبة برتبة ملازم.
- محام الدفاع عن المتهم أو المدعى عليه، و تكون رتبة المحامي ملازم أو ملازم أول، و في الغالب يكون من جبهة التحرير الوطني.

و لهذه المحكمة العسكرية جلسات دورية، و جلسات طارئة، و كذلك لديها قانون النظام العام، و التشريع القضائي العسكري الصادران عن جبهة و جيش التحرير الوطني.

أما بعض القضايا الهامشية في أغلب الأحيان لا تصل إلى المحكمة العسكرية العليا، و تحل على مستوى الكتيبة أو الفيلق، مثلا إذا وقعت أو برزت قضية بسيطة جدا و هامشية في نفس الوقت داخل الفصيلة، يقوم قائد الفصيلة بحلها و ذلك بعد أن يبت في دراستها من جميع الجوانب، و إذا لم يجد لها حلا يحيلها إلى قائد الكتيبة و نوابه الثلاثة، و إذا لم تجد حلا على مستوى الكتيبة تحال إلى قائد الفيلق و نوابه خاصة نائبه السياسي، و إذا تبين لقائد الفيلق و نوابه بأن المشكلة من اختصاص المحكمة العسكرية العليا، و التابعة إلى القاعدة الشرقية، فإن هذه القضية تحال على المحكمة العسكرية، و يمثل المدعى عليه أو المتهم أمام المحكمة، فتحكم عليه طبقا لأحكام النظام العام و التشريع القضائي العسكري.

أما فيما يخص الخلافات و النزاعات التي تنشأ بين المواطنين الجزائريين فهناك قاض تابع لنظام جبهة التحرير الوطني يبث في هذه الخلافات و النزاعات بدون أن يلجأ المواطنون إلى محاكم العدو الفرنسي، كما يوجد مفتي تتمثل مهمته في جميع الفتاوى التي تبرز في الأوساط الشعبية، فيستفتى فيها المفتي، كذلك يوجد ما يسمى بالعدل و تتجسد مهمته في تسجيل المواليد، و الطلاق، و عقود الزواج و ما إلى ذلك من الأمور التابعة للشؤون الاجتماعية.

و قد كانت المحاكم العسكرية تتكون كالتالي[23]:

أ – المحكمة القضائية العليا (لمحاكمة الضباط السامين).

ب – محكمة الولاية (لمحاكمة الضباط).

ج – محكمة المنطقة (لمحاكمة ضباط الصف و الجنود).

كيفية تكوين المحاكم[24]:

أ – المحكمة القضائية العليا: تتكون بقرار من هيئة القيادة بعد إذن من لجنة التنسيق و التنفيذ، و تتكون من:

* صاغ ثان: رئيس.

* ضابطان ساميان، كلاهما عضو في المجلس الوطني للثورة الجزائرية.

* ثلاثة حكام مساعدين تكون لكل منهم درجة ضابط.

* مفوض عن الجيش.

* كاتب قضائ.

* مدافع يختاره المتهم، او يعين بدون استشارته.

أ – محمكة الولاية: تتكون بقرار من مجلس الولاية بعد إشارة من هيئة القيادة، و تتكون محكمة الولاية من:

- صاغ أول رئيس.

- ضابطان.

- ثلاثة حكام مساعدين (أحدهم ضابط، و الآخر ضابط صف، و الثالث جندي).

- مفوض عن الجيش.

- كاتب.

- مدافع.

- شكوى للإحالة أمام المحكمة العسكرية[25]:

إذا اقترف الجندي خطأ خطيرا، يجب على رئيسه المباشر أو السلطة التي عاينت الخطأ، أن ترسل في أسرع ما يمكن إلى المسؤول الذي له حق تعيين أعضاء المحكمة العسكرية، شكوى ترمي إلى إحالة المتهم على المحكمة العسكرية.

و تكون الشكوى مصحوبة بتقرير مفصل عن الخطأ أو الأخطاء المرتكبة.

و فيما إذا انعدم ذلك، تصطحب الشكوى بوثائق مؤيدة للتهمة.

و من المتحتم أن يحتوي التقرير على المسائل التالية:

- الأعمال المؤاخذ عليها، أو الخطأ الخطير الذي ارتكب.

- سوابق المتهم.
- ملاحظة حول كيفية قيام المتهم بواجباته عادة.
- مجموع العقوبات التي تعرض لها المتهم من السابق، و كذلك خلاصة عن شهادة مدة الخدمة (قدمه – أوسمة - شهادات) تضاف كلها إلى التقرير.

فور وصول شكوى إحالة أمام محكمة عسكرية إلى السلطة التي يهمها الأمر، يعين ضابط بحيث يساعده كاتب قضائي لدراسة القضية.

و تسلم القضية و التقرير الخاص بالمتهم أو المتهمين إلى ضابط البحث الذي يتولى استنطاقهم طوال المدة التي يراها ضرورية لتثبيت الحقيقة.

و ستوزع أوراق مطبوعة خاصة في كيفية استنطاق المتهمين و الشهود الذين يوقعون على تلك الأوراق، كما يوقع عليها الضابط أو الجندي الذي قام بمهمة كاتب قضائي، و يحمل محضر البحث حتما ملاحظات ضابط البحث حول ثبات التهمة أو براءة المتهم.

يجب أن يكون الاستنطاق خاليا من كل ضغط حسي أو معنوي، و أن التعذيب بجميع أنواعه محرم بتاتا.

و يرسل كل ملف انتهى إلى المسؤول الذي أمر ببحث القضية، و هو يسلمه بدوره إلى الضابط المعين لرئاسة المحكمة، و يتصل أيضا بالملف كل من الضابط المعين كمفوض عن الجيش، و لسان الدفاع الذي اختاره المتهمون.

إن السلطة التي يدخل في اختصاصها تعيين المحاكم العسكرية تتولى – بتقرير كتابي – تعيين أعضاء المحكمة لمحاكمة المتهم أو المتهمين، و موضوع الشكوى.

و يستدعي المتهم أمام المحكمة العسكرية في التاريخ الذي تحدده السلطة التي عينت المحكمة المذكورة، و بعد فتح الجلسة من طرف رئيس المحكمة، يأتي المتهم محاط بجنديين اثنين، ثم يقرأ الكاتب القضائي على مسمعه قرار الاتهام، و بعد ذلك تلقى عليه أسئلة من طرف رئيس المحكمة أو مساعديه إذا وجدوا، كما تلقى أسئلة على الشهود إذا كان هناك شهود، ثم تحال الكلمة إلى المفوض عن الجيش، فتتلوه مرافعة لسان الدفاع[26].

كيفية القضاء:

بعد سماع المتهمين و الشهود و لسان الاتهام و لسان الدفاع، ينفرد رئيس المحكمة بمساعديه فيتشاورون ثم يصرحون بإدانة المتهم أو برائته، و في كلتا الحالتين يحاط من يهمهم الأمر علما – في الحال – و يكونون قد عادوا إلى مقر المحكمة.

كل حكم صدر عن المحاكم العسكرية لا إعادة فيه.

المحكوم عليهم بالإعدام لا يجوز ذبحهم بل ينفذ فيهم الحكم رميا بالرصاص.

يسلم المحكوم عليهم إلى مركز حراسة المساجين حالا لتنفيذ الأحكام التي صدرت ضدهم. و إذا كان هؤلاء من هو محكوم عليه بالإعدام، فعلى الضابط المكلف بتنفيذ الحكم أن يقدم محضرا متعلقا بتنفيذ حكم الإعدام[27].

العقوبات:

العقوبة قصاص على الأخطاء المرتكبة، و غايتها تقويم ما أعوج من مسيرة المجاهد، و منعه من نسيان واجباته.

و قد قسمت أنواع العقوبات في جيش التحرير الوطني إلى ثلاثة أقسام[28]:

أ – الأخطاء البسيطة:

- الطبع الرديء، كل شيء يدل على عدم احترام رفيق ما، قلة التبصر، تأخير العمل أو إهماله، القذارة، التكاسل، الخصام، لباس مشوش، عدم الاعتناء بالمواد المحفوظة.

أ- الأخطاء الخطيرة:

- محاولة الاغتيال، العبث بحفظ النظام، تضييع السلاح، إفساد الذخائر بصفة اختيارية، الغش في المحاسبات، واختلاس الأموال، التزوير و استعماله، تضييع رسالة أو عدم تسليمها، التأخير في تنفيذ الأوامر، السرقة،التعدي على السلم النظامي العسكري، التغيب في المناداة، السكر، الحط العلني من جيش التحرير الوطني أو من القادة، التجاوز في السلطة، الامتناع من آداء التحية،التنقل بدون إذن.

ج – الأخطاء الفاحشة:

- القتل المتعمد، الفرار من صفوف الجيش، التواطؤ مع العدو و الخيانة، تعمد كشف السر، بث روح الهزيمة، الانشقاق و التأليب، نشر الدعاية الطائفية، شق عصا الطاعة، الاعتداء على الحرمات، اللواط، تبذير الأموال، إخفاء أرزاق الثورة، التخلى عن المركز، الجبن أمام العدو، العمل على حط معنويات الجيش، جريمة الزنا.

تحديد العقوبات[29]:

أ – الأخطاء البسيطة:

(و يحدد المعاقبة عليها الجنود الأولون أو ضباط الصف).

يقتص من الأخطاء البسيطة بما يلي:

- الإنذار، تسخير المخطئ للقيام بأعمال متعبة، تعيينه للحراسة لوقت إضافي، اللوم، قطع المرتب.

ب – الأخطاء الخطيرة:

- نزع السلاح، نقل الجندي، إلغاء الرخص، خفض الرتبة، نزع الرتب كلها.

ج – الأخطاء الفاحشة:

تجر الأخطاء الفاحشة الذين ارتكبوها أمام المحاكم العسكرية، و يقتص من المخطئين بعقوبات تبتدئ من السجن و نزع الرتبة العسكرية، وخلع الجنسية الوطنية إلى حكم الإعدام.

لا يصدر حكم الإعدام إلا في الجرائم التي ثبت اقترافها، و كل شك – مهما كان – يكفي ليوقف صدور هذا الحكم.

المحاكم العسكرية تصدر أحكامها على كل جزائري ارتكب خطأ فاحشا، سواء كان ذلك الجزائري موجودا داخل التراب الوطني أو خارجه.

جريمة الزنا و الإعتداء على الحرمات تنظر فيها محكمة الولاية مهما كانت رتبة المتهم.

- وثائق تاريخية حول صرامة القضاء تنشر لأول مرة[30]:

- الوثيقة الأولى مؤرخة في 25 ماي 1959بعنوان: "القاعدة الشرقية – المنطقة الثانية – أوامر. من الضابط الثاني قائد المنطقة الثانية عبد الرحمن بن سالم[31] إلى قادة نواحي المنطقة الثانية بأن يعملوا على تطبيق ما يلي:

1) – أن كل من ثبتت إدانته و خيانته للقضية الوطنية الجزائرية ... يلقى عليه القبض في الحين و يحاكم داخل الناحية من طرف الحكمة العسكرية .. فإذا ثبت ذلك لديها أصدرت عليه الحكم بالإعدام... و هذا الأمر ينطبق على المدنيين و العسكريين على السواء.

2) – أن كل شيخ بلدية أو نائب عنه، أو عضو في القانون الإطاري الاستعماري عثر تم عليه (كذا) فنفذوا فيه حكم الإعدام و أحجزوا أمواله التي تصبح بعد ذلك تابعة لأموال الجيش الوطني الشعبي".

- الوثيقة الثانية باللغة الفرنسية[32] مؤرخة في 30 جانفي 1959 بعنوان: القاعدة الشرقية – المنطقة الثانية – تعليمة تحت رقم .207/DK/NS/AM" من النقيب قائد المنطقة الثانية عبد الرحمن بن سالم، موجهة إلى كل قادة الكتائب ، جاء فيها ما يلي: "بناء على التعليمات الوطنية و الثورية: إن كل مناضل مهما كانت رتبته في السلم الإداري، يتهم بإفشاء سر الجيش، سيعاقب عقابا شديدا حسب القانون و التشريع العسكري..".

نماذج عن بعض المحاكمات:

النموذج الأول: "محاكمة سليمان لاصو": يذكر الشاذلي بن جديد هذه المحاكمة قائلا[33]: ".. و من أشهر المحاكمات في القاعدة الشرقية محاكمة سليمان قنون المدعو لاصو سنة 1957، كانت قيادة القاعدة الشرقية حريصة كل الحرص على ضمان وصول قوافل السلاح إلى وجهتها المحددة،

نظر إلى النقص في السلاح و الذخيرة التي كانت تعانيه الولايات الداخلية بعد تشييد خط موريس و بعده خط شال، لذلك كانت توصي كتيبة الحماية بتوخي الحذر و اليقظة و السيرل عبر المسالك الآمنة و تفادي الدخول في اشتباك مع العدو، إلا في الحالات الاضطرارية، و عدم تعريض سكان الأرياف إلى العمليات القصاصية للجيش الفرنسي، إلا أن هذه التعليمات لم تكن تحترم دائما، و من ذلك ما حدث للقافلة التي قادها سليمان قنون المدعو لاصو، إلى الولاية الثالثة بعد زيارة عميروش للقاعدة الشرقية)). كما أثنى الشاذلي على شجاعة سليمان الخارقة[34]:

"كان هذا المجاهد رجل بارود حقا، لذلك سمي بلاصو، أي الهجوم، و قد سطع اسمه في فترة عصيبة مرت بها القاعدة الشرقية، تميزت بالفوضى و عجز القيادة عن اتخاذ قرارات حاسمة، و جمود الوحدات على الحدود. كان لاصو في أعين المجاهدين هو القدوة و مضرب المثل في الشجاعة و الرجولة التي بلغت أحيانا حد التهور. كان لا يتردد في المغامرة بجنوده في معارك مع العدو غير متكافئة في العدة و العدد، كان كمن يبحث عن العدو دون حساب لأبسط قواعد الإستراتيجية و التكتيك، يخوض المعارك بالرعب و التهديد و لا يبالي بحياة الرجال)). لكن سليمان ظل مغامرا.

((في صيف 1957 كلفه عمارة بوقلاز بمرافقة قافلة هامة للسلاح و الذخيرة و الأدوية إلى الولايتين الثالثة و الرابعة، و خلال تلك المسيرة الشاقة لم يتخل لاصو عن طبعه المغامر و سلوكه الفوضوي، فكان حين يشك في وجود كمين يشرع كالمهووس في إطلاق النار في كل الاتجاهات و بطرقة عشوائية، كان يستعمل سلاح و ذخيرة الكتيبة، و في بعض الأحيان يلجأ إلى السلاح و الذخيرة الموجهة إلى الولاية. و في أحيان أخرى يخوض معارك في القرى و المداشر معرضا سكانها إلى انتقام الجيش الفرنسي، هكذا كشف لاصوا مسارات حمل السلاح إلى الداخل.

"في هذه المرة تخلى لاصو عن القافلة في سرج الغول، أن عند حدود الولاية الثانية، وقفل راجعا بكتيبته إلى القاعدة الشرقية، بعد ذلك بفترة وصل تقرير من عميروش إلى عمارة بوقلاز يتحدث عن المشاكل التي تسبب فيها لاصو و الأضرار التي لحقت بالولاية جراء سلوكه، فأعطى بوقلاز أمرا إلى عبد الرحمن بن سالم باعتقال لاصو و تجريد جنوده من السلاح، وقرر محاكمته، و ضمت المحكمة إضافة إلى عمارة بوقلاز، محمد عواشرية المسؤول العسكري للقاعدة الشرقية، و رماضنية الحفناوي و الزين نوبلي و الشاذلي. و تكونت هيئة الدفاع من أحمد ترخوش، و عبد القادر عبد اللاوي، و محمد الشريف مساعدية، و وجهت إلى سليمان لاصو تهمة عدم احترام أوامر القيادة، و التدخل في شؤون ولاية أخرى، و الاشتباك مع العدو من دون ضرورة، و أصدرت حكما بالإعدام عليه. غير أن الحكم كان في الحقيقة إرضاء للولاية الثالثة، و لم يأمر بوقلاز بتطبيقه و حوّله إلى عقوبة سجن احتراما لشجاعة لاصو و استبساله في المعارك التي خاضها ضد العدو".

النموذج الثاني: و ينقل لنا الشاذلي بن جديد نموذجا آخر، ترأس بنفسه المحكمة العسكرية قائلا[35]: "... و ليس ادعاءا مني القول إنني حتى قبل تأسيس هذه المحاكم كنت أتوخى الصرامة و التدقيق في المعلومات قبل إصدار أي حكم، فحين كنت مسؤول ناحية ثم منطقة، كنت أطلب التحقيق في المعلومات التي تصلنا عن الأشخاص، و إذا اتضحت صحة تلك المعلومات أطلب من أهله أو شيوخ المنطقة أن يحاولوا إقناع ذلك الشخص بالعدول عن موقفه، لكني لم أكن متسامحا مع الأشخاص الذين يرتكبون أفعالا أو أخطاء يمكن أن تسيء إلى كفاحنا أو تؤثر في معنويات الجنود، من ذلك أني في سنة 1957 أعطيت أمرا بإعدام مسؤول فوج بسبب الشذوذ الجنسي، و في عهد قيادة الأركان حكمت بنفس الحكم على آخر لنفس السبب، و حدث مرة أن ارتكب أخي عبد المالك خطأ بسيطا و حكم عليه بالسجن عشرة أيام، غير أن مسؤول الناحية ارتأى عدم تطبيق الحكم، و بعد زيارة تفقدية للناحية علمت بالأمر، فأمرت حداد عبد النور مسؤول الناحية بتطبيق الحكم كما يطبق على الجنود و ضباط الصف".

النموذج الثالث[36]: وثيقة محاكمة باللغة الفرنسية عثرنا عليها تحت عنوان: "جبهة و جيش التحرير الوطني، القاعدة الشرقية، رقم: 438، المحكمة العسكرية ، القاعدة الشرقية، قضايا تم الحكم فيها خلال جلسات 17 و 18 جويلية 1958".

أمام أعضاء لجنة المحكمة العسكرية المتكونة من:

1 – الرئيس: العقيد محمد عواشرية.

2 – نائب الرئيس: الرائد أحمد دراية.

3 - نائب الرئيس: الرائد الطاهر زبيري.

4 – وكيل الجمهورية: الرائد العيساني شويشي.

5 – المستشارون: الفيلق الأول: الملازم الأول يوسف بوبير.

6 - المستشارون: الفيلق الثاني: الملازم الأول شيشي محمد.

7 – المستشارون: الفيلق الثالث: الملازم الأول مشنتل صالح.

8 – المستشارون: الفيلق الرابع: الملازم الأول علي عبودة.

9 – كاتب الضبط: رحيم خليفة.

10- المحضر القضائي: صف ضابط: جملاوي.

11 – المحامون: بنسيد يوسف.

12 – المحامون: عبادة محمد.

و خلال جلسات يومي 17 و 18 جويلية 1958 تمت محاكمة مجموعة من المتهمين عسكريين و مدنيين، منهم من حكم عليه بالإعدام بتهمة التعاون مع العدو، و منهم من حكم عليه بالبراءة، و منهم من حكم عليه بالسجن بين شهر وخمسة شهور، و منهم من حكم عليه بالنفي خارج المنطقة أو تغيير الوحدة مع السجن غير المنفذ[37].

الملاحق:

تسجيل الاجئين من ناحية الحريشة القسم الثالث

	العائلة	
رحيلي عبد الرحمان بن محمد	كبيرة صغيرة	كلاعي عبد الطاهر بن سعد
خاف رب العرب بن عمارة	١ ـ ١ ٧	طربوش خريف بن بلقاسم
انيبلي محمد بن مسعود	٦	بوساعة احمد بن العربي
قيدوم عمار بن لخضر	٤	بوساعة التومي بن احمد
شماع عمر بن الطيب	٨	بوساعة الباهي بن احمد
شماع المفضل بن الطيب	٧	كنوش مبارك بن شعبان
شماع احمد بن الطيب	٧	فوغالي الهوسين بن مالي
شماع الزبير بن الطيب	٨	صفصاف عمارة بن احمد
شماع صالح بن علي	٥	صفصاف عبد بن احمد
كلاعي حميدو بن الهاشم	٣	صفصاف عمار بن احمد
صفصاف صالح بن عمارة	٤	رحيلي عمار بن جاب الله
كلاعي موسى بن سعد	٧	كنوش الخميس بن بوجمعة
كلاعي مسطور بن مسطور	٧	براني عمار بن بولعراس
كلاعي احمد بن الاحمادي	١٠	كنوش عبد الله بن صالح
" مرزوق بن المفضل	٥	كيران راجح بن العبيز
" جابر الله بن عبد الله	٧	" محمد بن العبيز
ادريد لخضر بن احمد	١٠	انيبلي السعيد بن عمار
بوشرة محمود بن احمد	١٠	بوعديدة لخضر بن مسطور
كلاعي عمارة بن عمريش	٦	بسرة عمارة بن علي
كلاعي عمر بن المفضل	٤	دباب محمد بن عمر
" سعد	٣	دباب ضيف بن السباع
" الاحمادي	٩	دباب العياش بن محمد
فوغالي بلقاسم بن محمد	٤	صفصاف عمار بن محمود

(وثيقة رقم: 1)

وثيقة تنشر لأول مرة مختومة بختم جبهة التحرير الوطني، غير مؤرخة ناحية الحريشة، منطقة سوق أهراس على الحدود التونسية.

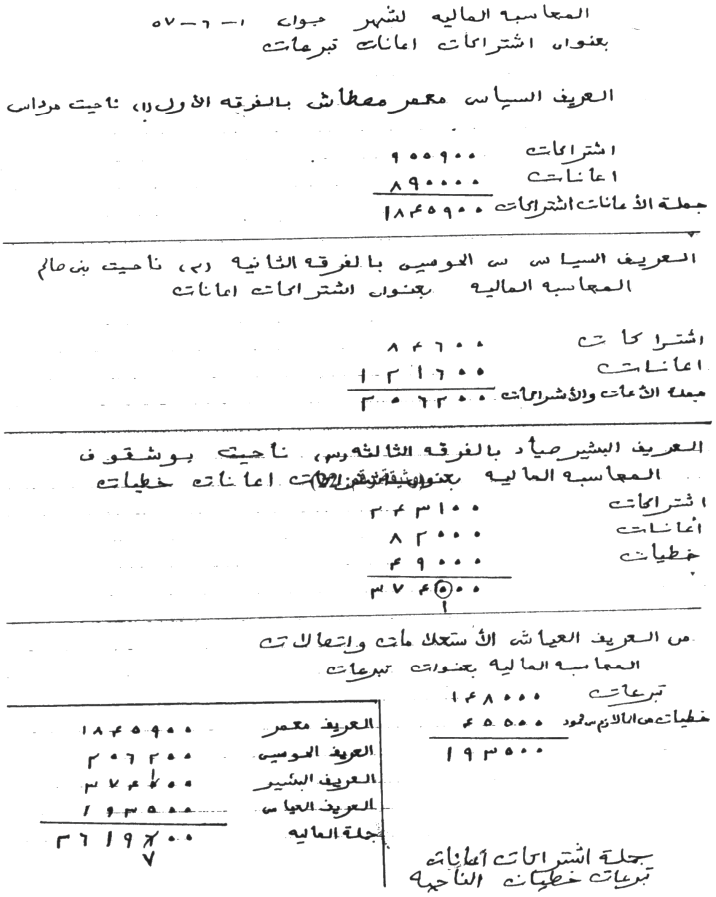

المعاسبه الماليه لشهر جوان ١٩٥٧-٦-١
بعنوان اشتراكات اعانات تبرعات

العريف السياس معمر مطاش بالفرقه الاولى، ناحيت مرداس

اشتراكات ٩٥٥٩٠٠
اعانات ٨٩٠٠٠٠
جملة الاعانات اشتراكات ١٨٤٥٩٠٠

العريف السياس س الوسيم بالفرقه الثانيه (ب)، ناحيت بن صالح
المعاسبه الماليه بعنوان اشتراكات اعانات

اشتراكات ٨٤٦٠٠
اعانات ١٢١٦٠٠
جملة الاعانات والاشتراكات ٢٠٦٢٠٠

العريف البشير صياد بالفرقه الثالثه (س)، ناحيت بوشقوف
المعاسبه الماليه بعنوان اشتراكات اعانات خطيات

اشتراكات ٣٤٣١٠٠
اعانات ٨٢٠٠٠
خطيات ٤٩٠٠٠
٣٧٤٥٠٠

س العريف العياش الأستاذ ماتح واتصالات
المعاسبه الماليه بعنوان تبرعات

تبرعات ١٤٨٠٠٠
خطيات من الاذاعة سوفود ٤٥٥٠٠
١٩٣٥٠٠

العريف معمر	١٨٤٥٩٠٠
العريف الوسيم	٢٠٦٢٠٠
العريف البشير	٣٧٤٥٠٠
العريف العياش	١٩٣٥٠٠
جملة المالية	٣٦١٩٧٠٠

جملة اشتراكات اعانات تبرعات خطيات الناحيه

(وثيقة رقم: 2)

وثيقة حول الاشتراكات و التبرعات، تنشر لأول مرة. العريف السيّاسي معطاس، بالفرقة الأولى، ناحية مرداس، (منطقة سوق أهراس).

- F.L.N. -

ALGERIENNE
TOIRE - T.N.T. -
ETAT/MAJOR GENERAL
CIT OPERAT./ZONE NORD
oooooooooo
2° BATAILLON BASE EST .-
6° C O M P A G N I E .-

-°- RAPPORT - FINANCIER -°-

Arrêté au IO Avril I960 .-

Reste en caisse au 3I Décembre I959. .:	2.007.925	.-
Perçu de la Trésorerie Zônal le 27/2/60....:	400.000	.-
le 26/3/60. .:	500.000	.-
Total du Budget .:	= 2.907.925	.-
Remis Zône II.,Pour convertion R. Lourds. .:	I.900.000	.-
Fonds actuellement dans la 6° Région.....:	900.000	.-
Observation de facture N° 70 du IO/4/60. .:	I07.925	.-
Totalité des dépenses.:	= 2.907.925	.-

EXCEDENT .

Totalité des Perceptions.....:	2.907.925	.-
Totalité des dépenses. .:	2.907.925	.-
Reste au IO Avril 60...:	= 0.000.000	.-

Fait le IO Avril I960 .-

de Compagnie Le Commandant de Compagnie .-

med., F. Saddek .,

(وثيق رقم: 3)

تنشر لأول مرة: تقرير مالي تحت عنوان: "الفيلق الثاني – القاعدة الشرقية الكتيبة السادسة، من إمضاء قائد الكتيبة الصادق رفاس، بتاريخ 10أفريل 1961. مجموع مبلغ ميزانية الكتيبة 2.907.925 فرنكا و هو مجموع مبلغ المصاريف.

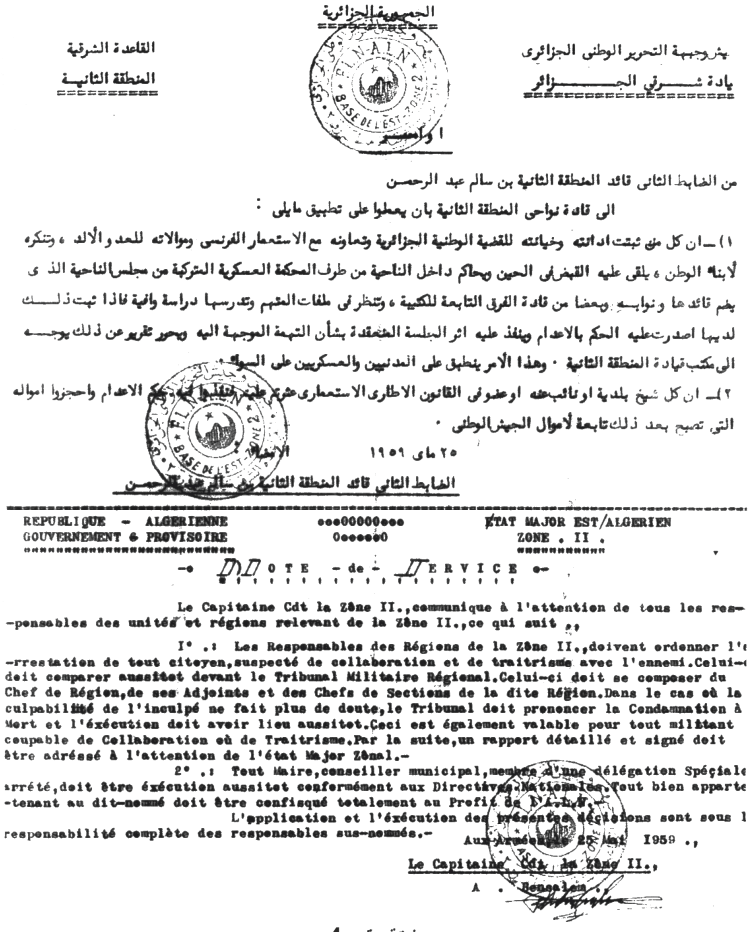

الجمهورية الجزائرية

يشرفجبهة التحرير الوطني الجزائري
قيادة شـــرقي الجـــــزائر

القاعدة الشرقية
المنطقة الثانيـة

الى قادة نواحي المنطقة الثانية بان يحطوا على تطبيق مايلي :

١) ـ ان كل من ثبتت ادانته وخيانته للقضية الوطنية الجزائرية وتعاونه مع الاستعمار الفرنسي وموالاته للعدو الألد ، وتنكره لأبناء الوطن ، يلقى عليه القبض في الحين ويحاكم داخل الناحية من طرف المحكمة العسكرية المتركبة من مجلس الناحية الذي يضم قائدها ونوابه وبعضا من قادة الفرق التابعة للكتيبة ، وتنظر في ملفات المتهم وتدرسها دراسة وافية فاذا ثبت ذلك لديها اصدرت عليه الحكم بالاعدام وينفذ عليه اثر الجلسة المنعقدة بشأن التهمة الموجهة اليه ويحرر تقرير عن ذلك يوجه الى مكتب قيادة المنطقة الثانية . وهذا الأمر ينطبق على المدنيين والعسكريين على السواء .

٢) ـ ان كل شيخ بلدية او نائب عمدته او عضو في القانون الاطاري الاستعماري شارك في [illegible] الاعدام واحجزوا امواله التي تصبح بعد ذلك تابعة لأموال الجيش الوطني .

الاربعاء ٢٥ ماي ١٩٥٩

الضابط الثاني قائد المنطقة الثانية بن سالم عبد الرحمن

REPUBLIQUE - ALGERIENNE
GOUVERNEMENT & PROVISOIRE

ooo00000ooo
O00000O

ETAT MAJOR EST/ALGERIEN
ZONE . II .

-o NOTE - de - SERVICE o-

Le Capitaine Cdt la Zône II.,communique à l'attention de tous les res-
-ponsables des unités et régions relevant de la Zône II.,ce qui suit ,,

I° .: Les Responsables des Régions de la Zône II.,doivent ordonner l'
-rrestation de tout citoyen,suspecté de collaboration et de traitrisme avec l'ennemi.Celui-
doit comparer aussitôt devant le Tribunal Militaire Régional.Celui-ci doit se composer du
Chef de Région,de ses Adjoints et des Chefs de Sections de la dite Région.Dans le cas où la
culpabilité de l'inculpé ne fait plus de doute,le Tribunal doit prononcer la Condamnation à
Mort et l'éxécution doit avoir lieu aussitôt.Ceci est également valable pour tout militant
coupable de Collaboration où de Traitrisme.Par la suite,un rapport détaillé et signé doit
être adressé à l'attention de l'état Major Zônal.-

2° .: Tout Maire,conseiller municipal,membre d'une délégation Spéciale
arrêté,doit être éxécution aussitôt conformément aux Directives Nationales.Tout bien apparte
-tenant au dit-nommé doit être confisqué totalement au Profit de l'A.L.N.-

L'application et l'éxécution des présentes décisions sont sous l
responsabilité complète des responsables sus-nommés.-

Aux Armées le [illegible] 1959 .,

Le Capitaine Cdt la Zône II.,

A . Benaissa .,

(وثيقة رقم: 4)

تنشر لأول مرة: أوامر و أحكام قضائية، مرسلة من الضابط الثاني، قائد المنطقة الثانية القاعدة الشرقية، عبد الرحمن بن سلم، بتاريخ 25 ماي 1959

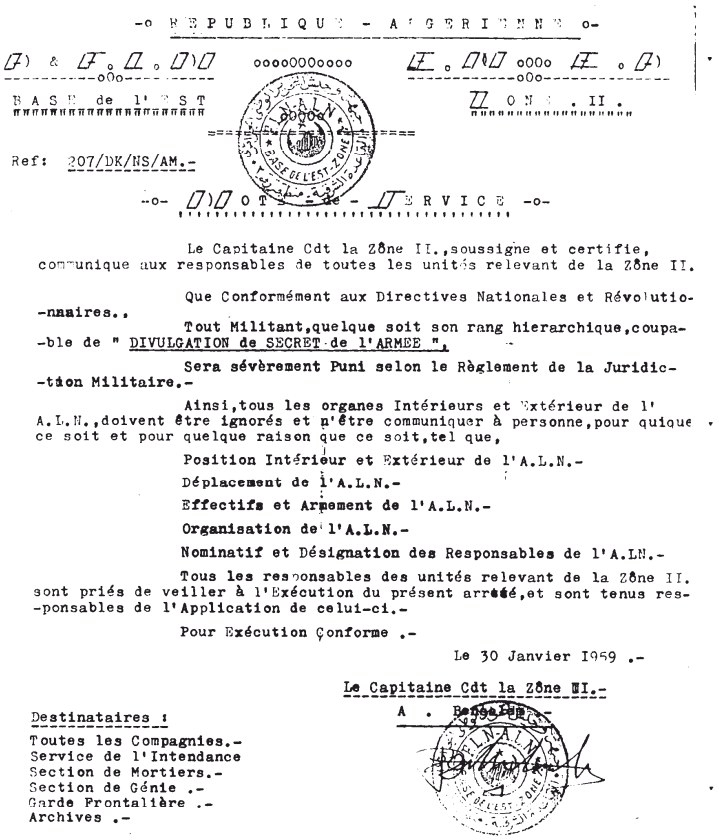

-o R E P U B L I Q U E - A L G E R I E N N E o-

F.L.N. A.L.N.

B A S E de l' E S T

Z O N E . II .

Ref: 207/DK/NS/AM.-

--o- O R D R E - D E - S E R V I C E -o-

Le Capitaine Cdt la Zône II.,soussigne et certifie, communique aux responsables de toutes les unités relevant de la Zône II.

Que Conformément aux Directives Nationales et Révolutio-nnaires..

Tout Militant,quelque soit son rang hierarchique,coupa-ble de " DIVULGATION de SECRET de l'ARMEE ",

Sera sévèrement Puni selon le Règlement de la Juridic-tion Militaire.-

Ainsi,tous les organes Intérieurs et Extérieur de l' A.L.N.,doivent être ignorés et n'être communiquer à personne,pour quique ce soit et pour quelque raison que ce soit,tel que,

Position Intérieur et Extérieur de l'A.L.N.-

Déplacement de l'A.L.N.-

Effectifs et Armement de l'A.L.N.-

Organisation de l'A.L.N.-

Nominatif et Désignation des Responsables de l'A.LN.-

Tous les responsables des unités relevant de la Zône II. sont priés de veiller à l'Exécution du présent arrêté,et sont tenus res-ponsables de l'Application de celui-ci.-

Pour Exécution Conforme .-

Le 30 Janvier 1959 .-

Le Capitaine Cdt la Zône II.-

A . Bentobbal.-

Destinataires :

Toutes les Compagnies.-
Service de l'Intendance
Section de Mortiers.-
Section de Génie .-
Garde Frontalière .-
Archives .-

(وثيقة رقم: 5)

تنشر لأول مرة: تعليمة تحت رقم: " 207/DK/NS/AM " مؤرخة في 30 جانفي 1959 بعنوان: "القاعدة الشرقية – المنطقة الثانية – من النقيب قائد المنطقة الثانية عبد الرحمن بن سالم، إلى كل قادة الكتائب. تتعلق التعليمة بعقاب كل متهم بإفشاء سر الجيش، حسب القانون و التشريع العسكري.

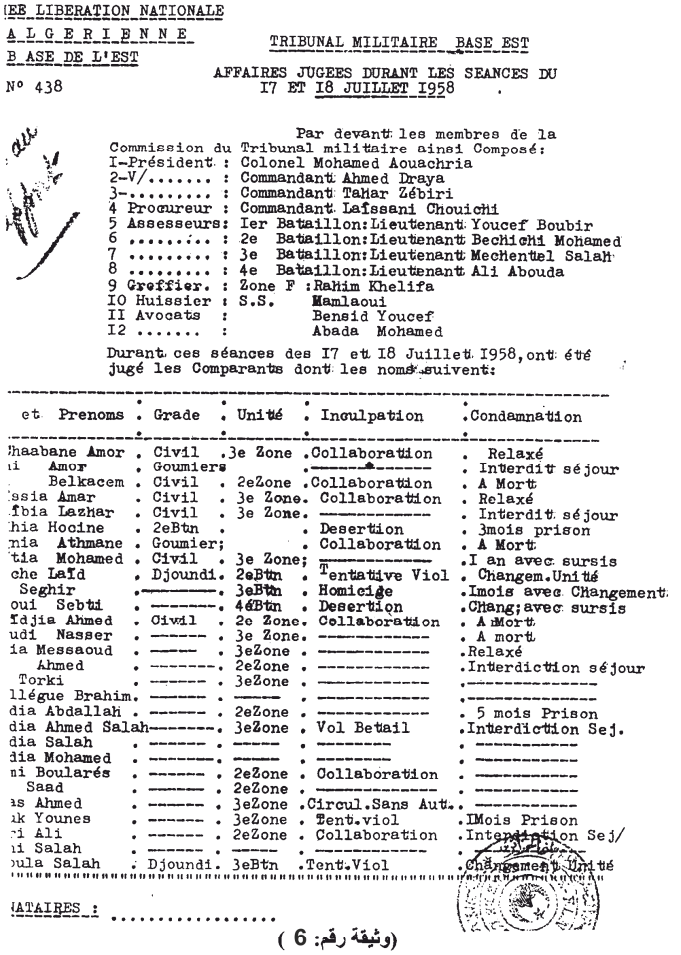

EE LIBERATION NATIONALE
A L G E R I E N N E
B ASE DE L'EST

TRIBUNAL MILITAIRE BASE EST

N° 438

AFFAIRES JUGEES DURANT LES SEANCES DU I7 ET I8 JUILLET I958

Par devant les membres de la Commission du Tribunal militaire ainsi Composé:

I-Président : Colonel Mohamed Aouachria
2-V/..... : Commandant Ahmed Draya
3-..... : Commandant Tahar Zébiri
4 Procureur : Commandant Lafssani Chouichi
5 Assesseurs: Ier Bataillon:Lieutenant Youcef Boubir
6 ..... : 2e Bataillon:Lieutenant Bechichi Mohamed
7 ..... : 3e Bataillon:Lieutenant Mechentel Salah
8 ..... : 4e Bataillon:Lieutenant Ali Abouda
9 Greffier. : Zone F :Rahim Khelifa
IO Huissier : S.S. Mamlaoui
II Avocats : Bensid Youcef
I2 ..... : Abada Mohamed

Durant ces séances des I7 et I8 Juillet I958, ont été jugé les Comparants dont les noms suivent:

et Prenoms	Grade	Unité	Inculpation	Condamnation
haabane Amor	Civil	3e Zone	Collaboration	Relaxé
i Amor	Goumiers	-------	-------	Interdit séjour
Belkacem	Civil	2eZone	Collaboration	A Mort
ssia Amar	Civil	3e Zone.	Collaboration	Relaxé
fbia Lazhar	Civil	3e Zone.	----------	Interdit séjour
hia Hocine	2eBtn		Desertion	3mois prison
nia Athmane	Goumier;		Collaboration	A Mort
tia Mohamed	Civil	3e Zone;	----------	I an avec sursis
che Laïd	Djoundi.	2eBtn	Tentative Viol	Changem.Unité
Seghir	-------	3eBtn	Homicide	Imois avec Changement
oui Sebti	-------	4éBtn	Desertion	Chang;avec sursis
fdjia Ahmed	Civil	2e Zone.	Collaboration	A Mort
udi Nasser	------	3e Zone.	----------	A mort
ia Messaoud	-----	3eZone	----------	Relaxé
Ahmed	-------	2eZone	----------	Interdiction séjour
Torki	------	3eZone	----------	----------
llégue Brahim	------	-----	----------	----------
dia Abdallah	------	2eZone	----------	5 mois Prison
dia Ahmed Salah	-------	3eZone	Vol Betail	Interdiction Sej.
dia Salah	------	-----	--------	----------
dia Mohamed	-------	-----	--------	----------
ni Boularés	------	2eZone	Collaboration	----------
Saad	------	2eZone	----------	----------
as Ahmed	------	3eZone	Circul.Sans Aut.	----------
ik Younes	------	3eZone	Tent.viol	IMois Prison
i Ali	------	2eZone	Collaboration	Interdiction Sej/
i Salah	------	-----	----------	----------
oula Salah	Djoundi.	3eBtn	Tent.Viol	Changement Unité

ATAIRES : .....

(وثيقة رقم: 6)

وثيقة محاكمة باللغة الفرنسية، تنشر لأول مرة تحت عنوان: جبهة التحرير الوطني – القاعدة الشرقية، رقم: 438 – المحكمة العسكرية – قضايا تم الحكم فيها خلال جلسات 17و 18جويلية 1958

الهوامش

[1] – الملتقى الجهوي لتاريخ الثورة بالقاعدة الشرقية، المنظمة الوطنية للمجاهدين، سوق أهراس، 14 و 15 فيفري 1985، ص. 21

[2]- أحسن بومالى: استراتيجية الثورة في مرحلتها الأولى (1954 - 1956)، منشورات المتحف الوطني للمجاهدين، الجزائر، 1994، ص. 318.

[3] – أنظر الملحق (الوثيقة (رقم: 1)، المصدر المجاهد العقيد الصادق رفاس قائد الكتيبة السادسة، الفيلق الثاني منطقة سوق أهراس (بالقاعدة الشرقية).

[4] – أحسن بومالى: المرجع السابق، ص. 318.

[5] – المنظمة الوطنية للمجاهدين (ولاية عنابة) شهادات و تسجيلات مخطوطة، ص. 1 – 2.

[6] – حزب جبهة التحرير الوطني، المنظمة الوطنية للمجاهدين (تقرير الولاية الرابعة)، الملتقى الجهوي لتاريخ الثورة، البليدة (9 – 10 فيفري 1985)، ص. 49.

[7] – المركز الجزائري للإعلام و الثقافة، الجزائر، أخبار و وثائق، صادرة بتاريخ 1972/10/31، عدد 17، ص. 21.

[8] – عبد الله بن طوبال في حديث لجريدة الجمهورية الصادرة بالجزائر، في تاريخ 1982/03/29.

[9]- لخضر بورقعة، شاهد على اغتيال الثورة، دار الحكمة للترجمة و النشر الجزائر، 1990، ص. 67.

[10] – أحسن بومالى: المرجع السابق، ص. 329.

[11] – المرجع السابق، ص. 330.

[12] – المرجع نفسه، ص. 333 – 335.

[13] - المرجع السابق، ص. 334 - 335

[14] – نفسه، ص. 335 - 337.

[15] – المرجع السابق، ص. 337 – 338.

[16] – المنظمة الوطنية للمجاهدين (ولاية عنابة)، المصدر السابق، ص. 4.

[17] – جزب جبهة التحرير الوطني، المنظمة الوطنية للمجاهدين (تقرير الولاية الثالثة)، المتلقى الجهوي بتاريخ الثورة، تيزي وزو: (7 – 8 – فيفري 1985)، ص. 23.

[18] – المجاهد الصادق رفاس من مواليد سنة 1931 بأولاد سليم (قالمة). التحق بالثورة خلال سنة 1955، عين قائدا للكتيبة السادسة التابعة لقائد الفيلق عبد الرحمن بن سالم، ترقى في الرتب العسكرية إلى أن أصبح قائدا للفيلق 27 بالقاعدة الشرقية خلال سنة 1961.

[19] – أنظر الملحق: (الوثيقة رقم: 2).

[20] – أنظر الملحق: (الوثية رقم: 3).

[21] – مذكرات الشاذلي بن جديد: ملامح حياة (1929 - 1979) الجزء الأول، دار القصبة للنشر، الجزائر 2012، ص. 106.

[22] – ابراهيم العسكري لمحات من مسيرة الثورة الجزائرية و دور القاعدة الشرقية. دار البعث للطباعة و النشر، قسنطينة، الجزائر 1992، ص. 282 – 283.، أنظر كذلك مذكرات الرائد الطاهر سعيداني: القاعدة الشرقية، قلب الثورة النابض، دار الأمة، الجزائر 2001، ص. 117 – 119.

[23] – إبراهيم العسكري: المرجع السابق، ص. 293.

[24] – نفسه، ص. 293 – 294.

[25] – المرجع السابق، ص. 294 – 295.

[26] – المرجع السابق، صز 296.

[27] – المرجع السابق، ص.296 - 297.

[28] – المرجع السابق، ص. 290 – 292..

[29] – المرجع السابق، ص. 292.

[30] – أنظر الوثيقة باللغتين العربية و الفرنسية بالملحق مرسلة من الضابط الثاني قائد المنطقة الثانية عبد الرحمن بن سالم. (وثيقة رقم:4). المصدر المجاهد الصادق رفاس.

[31] - عبد الرحمن بن سالم من مواليد 1923 ببلدية عين الكرمة ولاية الطارف من عائلة فلاحية. التحق بالجيش الفرنسي خلال الحرب العالمية الثانية و هو في العشرين من عمره، خاض معركة "ديان بيان فو" الفيتنامية و وقع أسيرا لدى الفييتناميين. بعد أن أطلق سراحه، نقل إلى ثكنة البطيحة ببلدية الحنانشة على بعد 15 كلم من مدينة سوق أهراس شرق البلاد بمقربة من الحدود التونسية. كان قد أعد خطة محكمة، حيث قام بتنفيذ أكبر عملية عسكرية بهذه الثكنة، إذ لأول مرة ثكنة كاملة يلتحق جنودها بالثورة، ما عد الفرنسيين الذين قتلوا عن آخرهم، كما تم غنم كل أسلحة الثكنة، و ذلك في 8 مارس 1956.

[32] – أنظر الوثيقة بالملحق (رقم: 5). المصدر نفسه.

(33) – مذكرات الشاذلي بن جديد، المصدر السابق، ص. 106 – 107.

(34) – المصدر نفسه، ص. 108 – 109.

(35) – المصدر السابق، ص. 106 ى- 107.

(36) – أنظر الملحق (وثيقة رقم: 6). المصدر: المجاهد رفاس الصادق.

(37) – المصدر السابق،

مجلة القرطاس

إصدارات مخبر الدراسات الحضارية والفكرية

جامعة أبو بكر بلقايد – تلمسان . تأسست سنة 2008

معتمدة من طرف المديرية العامة للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي

ر.د.م.د: 1112-993x

البريد الإلكتروني:

Krts.lab18@gmail.com

Vrpg.lab18@gmail.com